



تم تحديث الميثاق بناء على دليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية للمصارف الصادر عن البنك
المركزي العراقي 2025

التعريفات

يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذا الدليل المعاني المحددة لها فيما بعد ما لم تدل القرينة أو السياق على غير ذلك، ويتم الرجوع الى قانون وتعليمات والأنظمة الصادرة عن البنك المركزي العراقي بشأن أية تعريفات أخرى لم ترد في هذا الدليل:

المصرف

مصرف اسيا العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل

رئيس المجلس

رئيس مجلس إدارة مصرف اسيا العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل

المجلس

مجلس إدارة المصرف مصرف اسيا العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل

الحوكمة المؤسسية

هي مجموعة الأنظمة الشاملة التي تحدد العلاقات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للمصرف وحملة الأسهم وأصحاب المصالح الأخرى، تتناول الحوكمة النظام الذي يتم من خلاله توجيه المصرف والرقابة على انشطته من قبل مجلس الإدارة والذي يؤثر على :

- ✓ تحديد استراتيجية المصرف، المتضمن استراتيجية المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية .
- ✓ إدارة مخاطر المصرف، بما في ذلك المخاطر للمعايير البيئية والاجتماعية .
- ✓ عمليات المصرف ،
- ✓ التوازن بين حقوق المساهمين ومصالح المودعين مع مراعاة مصالح اصحاب المصالح الآخرين.
- ✓ امتثال المصرف لجميع القوانين والقواعد والضوابط المعمول بها
- ✓ ممارسات الإبلاغ لضمان الإفصاح الكامل والشفافية في جميع الجوانب الجوهرية – المالية وغير المالية

حوكمة لجنة التدقيق

يشمل عمل لجنة التدقيق مساعدة مجلس الإدارة في الجوانب المتعلقة بالمصرف والشركات التابعة له في اعداد التقارير الخارجية للمعلومات المالية واطار الرقابة الداخلية والمدقق الداخلي ووظيفة التدقيق الداخلي والمدقق الخارجي ووظيفة المدقق الخارجي والأمثال للقوانين والضوابط المعمول بها .

عمليات حوكمة التدقيق

مجموعة الممارسات والنشاطات المنبثقة عن سياسات المصرف واللازمة لتحقيق أهداف المعلومات والتقنية المصاحبة لها وتتولى لجنة التدقيق التنسيق الوثيق بالقدر اللازم مع لجان (المخاطر, حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات, المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة) التابعة لمجلس الإدارة بشأن الأمور ذات الاهتمام المشترك .

أهداف لجنة التدقيق

مجموعة الأهداف الرئيسية والفرعية المتعلقة بنشاطات الحاكمة والإدارة للمعلومات والتقنية المصاحبة لها واللازمة لتحقيق الأهداف المؤسسية .

الأهداف المؤسسية

مجموعة الأهداف المتعلقة بالحاكمة والإدارة المؤسسية واللازمة لتحقيق احتياجات أصحاب المصالح وأهداف هذا الدليل.

الإدارة التنفيذية

تشمل المدير المفوض للمصرف ومعاون المدير المفوض ومدير الائتمان والمدير المالي ومدير العمليات ومدير العمليات المصرفية الدولية ومدير الخدمات المصرفية المحلية ومدير التدقيق الداخلي ومدير مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب ومدير الموارد البشرية " شؤون الموظفين " ومدير الادارة " الشؤون الادارية " ومدير الفرع الرئيسي ومدير ادارة المخاطر ومدير الخزينة ومدير الامتثال وأي موظف له سلطة تنفيذية موازية لأي من سلطات أي من المذكورين ويرتبط وظيفيا مباشرة بالمدير المفوض أو المدير الاقليمي وأي شخص آخر بمستوى المدير يطلب منه البنك المركزي الالتزام بالمتطلبات الواردة بقانون البنك المركزي العراقي رقم (56) لسنة 2004 وقانون المصارف رقم (94) لسنة 2004.

عمل لجنة التدقيق

يشمل عمل لجنة التدقيق الإشراف على سلامة القوائم المالية المعدة وفقا للمتطلبات المحاسبية المهنية ومعايير اعداد التقارير , وامثال المصرف للقوانين والضوابط المعمول بها , والتأكد من وظيفة التدقيق

الداخلي والامتثال تضمن في خطط عملها , وتقييم الالتزام بالسياسات المتعلقة بالمخاطر البيئية والاجتماعية وتقييم سلامة هذه السياسات بشكل مستمر .

أصحاب المصالح

تعني جميع المجموعات او الأشخاص الذين قد يكونون مهتمين بأنشطة المصرف ومنتجاته وخدماته والربحية المرتبطة به ويمكن ان يؤثر او يتأثروا به ويشمل اصحاب المصالح (المساهمين والمستثمرين والموظفين والمنظمين والسلطات الرقابية والحكومية وزبائن المصرف والمودعين والمقترضين والموردين والمجتمع ككل) وغيرهم .

تكوين اللجنة

تتألف لجنة التدقيق من ثلاثة اعضاء على الأقل على ان يكونوا اعضاء مستقلين غير تنفيذيين ويجب ان تشمل عضوية لجنة التدقيق رئيس لجنة المخاطر كما يجب ان يوافق البنك المركزي العراقي على رئيس لجنة التدقيق ويجب ان يكون احد اعضاء لجنة التدقيق عضو شرعي واحد وان يكون لديهم المام بالامور المالية والمحاسبية ويجب ان يكون رئيس اللجنة خبيراً مالياً وعضواً مستقلاً غير تنفيذي بمجلس الإدارة كما لا يجوز لأعضاء لجنة التدقيق ان يكونوا اعضاء في مجلس ادارة لاكثر من شركتين ولا يجوز ان يكونوا اعضاء في لجنة التدقيق لمصرف اخر .

يجب أن يكون جميع أعضاء اللجنة حاصلين على مؤهلات علمية ويتمتعون بخبرة عملية مناسبة في مجالات المحاسبة أو التدقيق أو الادارة المالية أو أي من التخصصات أو المجالات المشابهة ذات العلاقة بأعمال المصرف وبما يتوافق مع متطلبات مهنة التدقيق المعاصرة هاي خبرة بالمجالات المالية والمحاسبية وان يكون رئيس اللجنة خبيراً مالياً .

يجب على الاعضاء فهم والالمام بالمعايير المحاسبية، وخبرة في ممارسات واجراءات التدقيق، فهم وسائل وطرق التدقيق الداخلي وإجراءات اعداد التقارير المالية، وادراك مهام واهمية اللجنة، والقدرة على قراءة وفهم وتقييم القوائم المالية للمصرف والتي من ضمنها الميزانية العمومية، وقائمة الدخل، قائمة التدفقات النقدية وقائمة التغيرات في حقوق المساهمين.

تشكيل وعدد أعضاء اللجنة

مؤهلات أعضاء اللجنة

تشكيل اللجنة

- عضو مجلس ادارة
- رئيس لجنة المخاطر
- عضو مجلس ادارة شرعي
- رئيسا
- عضوا
- عضوا

مدة عمل اللجنة

ان العضوية السارية المفعول في المجلس تعتبر شرطاً مسبقاً للعضوية في اللجنة ستمتد مدة العضوية بالتزامن مع المدة التي تقضى في مجلس الإدارة .

صلاحيات اللجنة


- ✓ الإشراف على أداء وظيفة التدقيق الداخلي واستقلالية العمليات التي يقوم به المدقق الداخلي وكذلك اعتماد ومراقبة فعالية الضوابط الداخلية للمصرف .
- ✓ التوصية الى مجلس الادارة بشكل سنوي حول نطاق التدقيق الداخلي بما في ذلك تقييم المخاطر البيئية والاجتماعية .
- ✓ كما تقوم اللجنة بالاجتماع بشكل منتظم مع الادارة التنفيذية والتدقيق الداخلي لمناقشة النتائج الواردة بتقرير المدقق الخارجي واي قضايا واحكام تتعلق بالتقارير المالية والتغييرات المهمة في السياسات المحاسبية المصرفية والقوائم المالية النصف السنوية والسنوية والافصاحات الغير مالية (الاستدامة والافصاحات المتعلقة بالمناخ والافصاحات الواردة بالتقرير السنوي) .
- ✓ تقديم توصية الى مجلس الادارة لتعيين المدقق الداخلي واقالته وترقيته ونقله كما يجب ان يراجع سنوياً بشكل مباشر اهداف المدقق الداخلي وادائه ومكافئته السنوية .
- ✓ التأكد من استقلالية وظيفة المدقق الداخلي عن الادارة التنفيذية وعدم خضوعها لتوجيهات اي عضو من اعضاء الادارة التنفيذية .
- ✓ مراجعة ومناقشة العمليات التي تضمن بها الادارة سلامة المعلومات والسندات والوثائق العامة بما في ذلك التقرير السنوي وتقارير بطاقة الاداء البيئي والاجتماعي والحوكمة المؤسسية وكذلك البيانات المتعلقة بالربحية والاستدامة وتأثير مخاطر المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية على المصرف .
- ✓ التأكد من معالجة الشؤون ذات الصلة بالتدقيق التي تم رفعها من قبل لجنة المخاطر التابعة لمجلس الادارة مع لجنة التدقيق وتصحيحها بالشكل المناسب .
- ✓ ضمان الالتزام بالمعايير الدولية وسياسات واجراءات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب في جميع أنشطة المصرف واجراءاته .
- ✓ القيام بالتحقق والمراجعة والنظر والتدقيق في اي عمليات او اجراءات او ضوابط قد تؤثر على قوة المصرف وسلامته .
- ✓ تقديم توصيات الى مجلس الادارة بشأن الهيكل التنظيمي للمصرف من حيث الاستحداث او الغاء او الدمج وتحديد مهام واختصاصات هذه الهياكل وتعديلاتها .

صلاحيات اللجنة

- ✓ مراجعة خطط التدريب والتطوير السنوية لموظفي الادارة المالية والتدقيق الداخلي وغيرهم من الموظفين ذوي الصلة وتقديم التوصيات الى الادارة التنفيذية والموارد البشرية بشأن التدريب والتطوير .
- ✓ اعداد تقرير فصلي عن أنشطة اللجنة ويرفع الى مجلس الادارة .
- ✓ الموافقة على السياسات المحاسبية والتغييرات التي تطرأ على تلك السياسات والاجراءات المحاسبية وخطة التدريب الداخلي السنوية وتطبيق المعايير المحاسبية .
- ✓ التأكد من التزام المصرف للأفصاحات المطلوبة في المعايير الدولية لأعداد التقارير المالية والدولية والمحددات الاساسية لأعداد بطاقة الاداء للمعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية .
- ✓ التأكد من علم الادارة التنفيذية بالتغييرات التي تطرأ على المعايير الدولية لأعداد التقارير المالية والمعايير الاخرى ذات الصلة .
- ✓ بيان الاساليب التي يستخدمها المدقق الداخلي لأختبار فعالية نظم الرقابة الداخلية .
- ✓ الاشراف على وجود سياسات معتمدة من قبل مجلس الادارة لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب وسياسة اعرف عميلك .
- ✓ ضمان قانون للامتثال الضريبي للحسابات الاجنبية في الولايات المتحدة (فاتكا) .
- ✓ اقتراح تعيين الشحص المناسب لتولي منصب مدقق الحسابات الخارجي شريطة موافقة مجلس الادارة والمساهمين وتقديم اللجنة توصياتها الى مجلس الادارة والمساهمين بشأن اقالته او استبدال مدقق الحسابات الخارجي .
- ✓ الاشراف على التعاقد مع المدقق الخارجي بما في ذلك مؤهلات المدقق الخارجي وادائه واستقلاليتته والاجور التي يتقاضاها .
- ✓ الاجتماع بانتظام مع المدقق الخارجي لتلقي التقارير ومناقشتها واي جوانب ذات صلة ناشئة عن التدقيق
- ✓ كما تحرص اللجنة على ان تكون الاجتماعات مع المدقق الخارجي لمناقشة اعمال التدقيق والامور ذات الصلة بالقوائم المالية والافصاحات المتعلقة بالمناخ .
- ✓ تتولى اللجنة الاشراف على استقلالية وكفاءة مدقق الحسابات الخارجي .
- ✓ الاشراف العام على مهمة التدقيق الخارجي
- ✓ مراجعة خطة التدقيق الخارجي بانتظام لتغطية جميع المخاطر المادية بما في ذلك مخاطر المعايير البيئية والاجتماعية ومتطلبات اعداد التقارير المالية .
- ✓ مناقشة الجوانب المتعلقة بإجراءات التدقيق مع المدقق الخارجي بما في ذلك اي صعوبات يواجهها أثناء أعمال التدقيق والخلافات المهمة مع الادارة التنفيذية (ان وجدت) ومدى كفاية استجابة الادارة .

- ✓ مراجعة سياسة الموافقة على الخدمات الضريبية المتعلقة بالتدقيق والخدمات الغير المتعلقة بالتدقيق والتي سيتم تدعيمها للمصرف .
- ✓ الإشراف على عملية مشاركة المعلومات مع المدقق الخارجي ومراجعة أدائه .
- ✓ مناقشة المدقق الخارجي دون حضور الإدارة التنفيذية بخصوص الضوابط الداخلية المعتمدة في عملية اعداد المعلومات والتقارير المالية .
- ✓ مناقشة نتائج تقرير التدقيق مع الإدارة التنفيذية والتأكد من أن إدارة المصرف تتخذ الاجراءات التصحيحية اللازمة في الوقت المناسب بشأن المشاكل التي حددها المدقق الخارجي .
- ✓ تحديد ضمان الامتثال لمتطلبات المصرف والمعايير الدولية في جميع أنشطة المصرف وعملياته والامتثال للسياسات البيئية والاجتماعية وخاصة المتعلقة بعروض الاستثمارات المستدامة بيئياً.
- ✓ تقديم المعلومات لمجلس الإدارة فيما يتعلق بسياسات المصرف واجراءاته المتعلقة بالامتثال والقوانين والضوابط المعمول بها بشأن المعلومات المالية واعداد التقارير والافصاح .
- ✓ الموافقة بناءً على توصية من المدير المفوض على تعيين او اقالة مدير الامتثال كما تحدد لجنة التدقيق الاهداف لمدير الامتثال وتراجع ادائه سنوياً .
- ✓ مراجعة التقارير المقدمة من الإدارة والمدقق الخارجي فيما يتعلق بنقاط الضعف الجوهرية والظروف التي يمكن الابلاغ عنها في بيئة الرقابة الداخلية .
- ✓ مراقبة الالتزام بتعليمات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب والضوابط المعمول بها ومراجعة التقارير الخاصة بمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب وتقديم تقرير عنا الى البنك المركزي العراقي
- ✓ مراجعة التقارير التي يقدمها المصرف الى البنك المركزي العراقي والذي يفصح فيه عن أنشطة المصرف وعملياته .
- ✓ لها صلاحية الحصول على أية معلومات من الإدارة التنفيذية ولها الحق في استدعاء اي مدير للحضور والمساهمة في اي من اجتماعاتها .
- ✓ الحصول على تقارير منتظمة من الإدارة التنفيذية ومدقق الحسابات الخارجي للتأكد من المصرف متوافق مع المتطلبات القانونية والتنظيمية .
- ✓ عقد اربع اجتماعات على الأقل بالسنة مع المدقق الخارجي والمدقق الداخلي ومسؤول الامتثال ومسؤول مكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب دون حضور اي من اعضاء الإدارة التنفيذية .

- ✓ مراجعة واعتماد سياسة الابلاغ عن المخالفات وهي سياسة خاصة بأستلام المعلومات المقدمة بشكل سري من قبل الموظفين والأطراف الأخرى حول المعلومات المحاسبية او الرقابة الداخلية او الأمتثال او التدقيق وبالتعاون مع لجنة المخاطر فضلا عن مراقبة ادارك الموظفين بهذه السياسات والأجراءات .
- ✓ التحلي بالموضوعية واجراء التحقيق مستقل وحماية الموظف / المبلغ اذا كان ذلك مناسبا وضمان حل المسألة على ان تدرج هذه التقارير خلال السنة بشكل عام في تقرير لجنة التدقيق ضمن التقرير السنوي للمصرف .
- ✓ الإشراف على تنفيذ برامج التعافي من الأزمات والكوارث بالتنسيق مع لجنة تقنية المعلومات والاتصالات على مستوى الإدارة التنفيذية ولجان المجلس الأخرى ذات الصلة وخاصة لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات التابعة لمجلس الإدارة .



عضوية اللجنة	
يتقاضى رئيس وأعضاء اللجنة بدلات حضور الاجتماعات وفقاً للائحة الامتيازات والحقوق المعتمدة من قبل مجلس الإدارة.	المكافآت
<p>يعتبر أمين سر اللجنة هو من يرويه أعضاء اللجنة مناسباً أمين سر اللجنة، حيث يكون موكلاً للقيام بالمهام التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> ✓ تنسيق اجتماعات لجنة التدقيق وإرسال الدعوات وبرامج الاعمال. ✓ إعداد جداول أعمال الاجتماعات ويتم تزويد الأعضاء بها قبل عشرة أيام على الأقل من تاريخ الاجتماع. ✓ إعداد وتحضير وتوزيع المواد المتعلقة بهذه الاجتماعات للأعضاء مقدماً (مثل تقارير التدقيق الداخلي والخارجي لتقنية المعلومات إضافة إلى أية تقارير تتعلق بتقييم أنظمة تقنية المعلومات وتقارير متابعة الملاحظات والتوصيات إضافة إلى مصفوفات الصلاحيات ... إلخ). ✓ تسجيل وتوثيق وترقيم محاضر الاجتماعات. ✓ ضمان توقيع أعضاء اللجنة على القرارات التي تم اتخاذها في الاجتماعات. ✓ متابعة تنفيذ القرارات المتخذة خلال تنفيذ اجتماعات اللجنة. ✓ حفظ سجلات ووثائق اللجنة. 	أمين سر اللجنة
اجتماعات اللجنة	
المقر الرئيسي للمصرف أو أي مكان آخر يقرره رئيس اللجنة إذا تعذر عقده في مقر الإدارة.	مكان عقد اجتماعات اللجنة
يجب على " لجنة التدقيق " الاجتماع (4) مرات على الأقل خلال السنة كما يمكن زيادة هذا العدد وفقاً للضرورة أو عند الطلب من قبل مجلس الإدارة ما لم يوجه المجلس بخلاف ذلك.	عدد مرات عقد الاجتماع

يمكن للجنة عند الضرورة دعوة من تشاء من الإدارة التنفيذية أو موظفي المصرف وغيرهم لحضور اجتماعات اللجنة لطلب أي معلومات أو الإجابة على أي استفسارات تخص اللجنة.

الدعوات وجدول الأعمال

يكتمل النصاب القانوني لكل لجنة من لجان مجلس الإدارة وبحضور عضوين على الأقل من اعضاء اللجنة على ان يكونوا من اعضاء مجلس الادارة المستقلين غير التنفيذيين او اغلبية الاعضاء بمن فيهم اثنان من اعضاء مجلس الادارة المستقلين غير التنفيذيين .

النصاب القانوني

يتم اتخاذ القرارات بموافقة أغلبية الأعضاء الحاضرين وفي حالة تعادل الأصوات يعتبر صوت رئيس اللجنة هو الصوت المرجح.

إتخاذ القرارات

- ✓ يجب على اللجنة عقب كل اجتماع، أن ترفع تقريراً (محضر اجتماع) لمجلس الإدارة توضح فيه جدول الأعمال الذي تمت مناقشته والنتائج التي توصلت لها وتوصياتها وذلك للمصادقة عليه، وعلى أمين السر الاحتفاظ بصورة من التقرير على أن يتم حفظ الأصل لدى امانة سر المجلس.
- ✓ يجب على اللجنة اعداد تقرير بشكل دوري (نصف سنوي) تبين فيه ملخص اجتماعاتها خلال الفترة، وأهم المواضيع والتوصيات المتخذة، ويعرض على مجلس الإدارة للعلم بما جاء فيه، ويحفظ لدى أمين سر اللجنة.

محاضر الاجتماعات

مهام وصلاحيات اللجنة

- ✓ مساعدة مجلس الإدارة في الجوانب المتعلقة بالمصرف والشركات التابعة له في إعداد التقارير الخارجية للمعلومات المالية وإطار الرقابة الداخلية ، والمدقق الداخلي ووظيفة التدقيق الداخلي ، والمدقق الخارجي ووظيفة التدقيق الخارجي والامتثال للقوانين والضوابط المعمول بها .
- ✓ تتولى لجنة التدقيق التنسيق الوثيق بالقدر اللازم مع لجان (المخاطر ، حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات ، المعايير البيئية والاجتماعية والحوكم المؤسسية والاستدامة) التابعة لمجلس الادارة بشأن الامور ذات الاهتمام المشترك .
- ✓ الإشراف على سلامة القوائم المالية المعدة وفقاً للمتطلبات المحاسبية المهنية ومعايير إعداد التقارير المالية للمصرف والشركات التابعة له .
- ✓ الاشراف على امتثال المصرف للقوانين والضوابط المعمول بها وإعداد التقارير الرقابية وتطبيق المعايير المحاسبية المهنية .
- ✓ التأكد من أن وظيفة التدقيق الداخلي والامتثال تضمن في خطط عملها تقييم الالتزام بالسياسات المتعلقة بالمخاطر البيئية والاجتماعية وتقييم سلامة هذه السياسات بشكل مستمر .

مهام وصلاحيات اللجنة